

ناظر ادينيا وشباب الحاكم علي ذلك والساعي  
فيه الثواب الجزيل واسه علم **سؤال** في عامل من  
العمال الفزيم حصصه من اراضي بلدة من  
البلاد تتعلق بالديوان الشريف لمن تلك هو  
الحصصه محدود مفروز وفضه من مياه  
البلاد ايضا معلوم قدره وفي تلك البلد المذكورة  
غير ذلك حصصه ملك لاخاد المسلمين به  
ووقفه كذلك طبقتهم محروق محدود مفروز  
وما لذلك من مياه البلدة المذكورة معلوم به  
قدره ثم انه والحالة ما ذكر ياتي اناس من اهل  
تلك البلد المذكورة من البلاد المجاورة برزحون  
جميع اراضي تلك البلد المذكورة اعني حصصه  
الديوان المنسار اليه وحصصه الملك والوقف  
على التوجه المذكور من غير اراضي الحصص  
بعينها من بعض وما كل من المائة من القدر  
المعلوم فبات ذلك العامل المذكور عند اوان  
الخروج يوزع القصب على جميع الترابعين جميع

اراضي

اراضي الحصص المذكورة جميعا وبسبب جميع الاراضي  
المذكورة كحالا والحالة ما ذكر من التميز للحصص المذكورة  
ويستغلق جميع خراج ذلك الذي يتعلق بالديوان والديني  
يتعلق بملك المسلمين والوقف منها على ذلك الفعل  
له اربع سنين تنعاطا خراج حصصه الملك والوقف  
فما لا ذاليزم هذا العامل للباير الظالم الذي يمسح  
لبن حصصهم حصصه ملك المسلمين ووقفهم  
طول هذه المرة من غير ان يسناد ان احد منهم  
ومن غير حضور احد من اصحابهم وماذا يصح  
من النكال في دار الدنيا المؤدع له شرعا وماذا  
يلدغه يلزم بالقيام بجميع الخراج الذي ناداه طول  
هذه المرة لا صاحب الملك والوقف بالوجه  
الشرعي وما حكم الله تعالى في ذلك **حوايه**  
يجب علي ولي الامر ان ينفذ ما نزل به الرب اذ  
رفع اليه امر هذا العامل ان يعجزه التفرير  
الراجح له الدواع له والامثاله لتغديه علي  
ارواق المسلمين واملاكهم والزمانه نظيره ما